جاز ان يكون كرامة لولي لا فرق بينهما الا التحدي
ما عدا اظهار ولد دون والد وقلب جماد بهيمة والاتيان
بمثل القرآن اما قلب الجماد بهيمة يلزمه قلب الحقايق
مطلقاً وهو محال عندنا وفي البزازية وسئل الزعفراني
عن من زعم انه راى ابراهيم بن ادهم يوم التروية بالكوفة
وراه ايضاً في ذلك اليوم بمكة قال كان ابن مقاتل يكفره
ويقول ذلك من المعجزات لا من الكرامات واما انا فاستجهله
ولا اطلق عليه الكفر وقال تتمة يكفر وعلى هذا ما يحكيه
جملة خوارزم ان فلاناً الي كان يصلي سنة الفجر بخوارزم
وفرضه بمكة وقد ذكر علماؤنا ان ما هو من المعجزات
الكبار كاحيا الموتى وقلب العصا حية وانشقاق القمر
واشباع الجمع من الطعام القليل وخروج الما من بين الاصابع
لا يمكن اجراؤه بطريق الكرامة للولي وطي المسافات
من قبيل المعجزات لقوله عليه السلام زويت لي الارض فلو جاز
لغيره ايضاً لم يبق فايدة التخصيص ولانه كالاسرا بالجسم
وذلك خاص به عليه السلام لكن في كلام القاضي ابن زيد
في كتاب الدعوى ما يدل على انه ليس بكفر انتهى وعلى
هذا قولهم كل ما جاز ان يكون معجزة لنبي جاز ان يكون كرامة
لولي ليس من الكليات المجمع عليها بل من المختلف فيها قال في
مختصر المنتهى عند قوله واصح حدود العلم ان العلم صفة
توجب تمييزا لا يحتمل النقيض واعترض بالعلوم العادية
فانها تحتمل النقيض عقلاً لكون الجبل حجرا فانه علم ويحتمل
النقيض بكونه لا حجرا لجواز انقلاب الجبل ذهباً لتجانس

الجواهر

الجواهر واستوائها في قبول الصفات واجيب بان الجبل اذا علم
بالعادة حجرا استحال ان يكون حينئذ ذهباً وحجرا في الزمن
الواحد ضرورة وهو المراد ومعنى التجويز العقلي انه لو قدر
لم يلزم منه محال في نفسه لا انه محتمل انتهى واقول واذا علم
كونه حجرا في وقت استحال ان يكون ذهباً في ذلك الوقت
واذا علم كونه حجرا في كل وقت يعني دائماً استحال ان
يكون في شيء من الاوقات ذهباً وهذا حكم العلم العادي
وحينئذ جاز ان يكون خرقاً للعادة بالكرامة قلب الحقيقة
بالحقيقة الاخرى المجانسة لها كقلب الحجر والمدر ذهباً
في وقتين بعلاقة المجانسة وهي الجمادية وانما الممنوع
كونه في ان واحد حقيقتين متغايرتين ككونه حجرا و
ذهباً في وقت واحد واما قلب الحقايق بغير مجانسها
كقلب جماد بهيمة كناقة صالح عليه السلام وقلب
النبات حية تسعى كعصا موسى عليه السلام فانه لا يصح
من الولي كرامة ولو لم يتحد لان قلب غير ذي الروح
بذي الروح الذي هو من عالم الامر للباري تعالى مرتبة
خصت بها الانبيا لاثبات صدقهم في معجزاتهم عند التحدي
بخلاف الولي فانه ليس بمضطر الى ذلك لخلو الكرامة فرقاً
بين المعجزة والكرامة وكذا اظهار ولد دون والد كما ذكره ابن
السبكي في منع الموانع يعني لا يصح كرامة ولو لم يتحد الولي
ومشى عليه السيوطي ومنهم من جوزهما من الشافعية كالرملي
حيث جوز قلب الحقايق مطلقاً لكن لم ار من حكى الخلاف في
مذهبنا بل الملا علي القاري الحنفي جعل مما خرج من وسع

Copyright © King Saud University